

## (٢٠٢) المجلس الفقهي - الثاني بعد المائتين - ٠١ شوال ١٤٤١هـ

٩١ - ٤ - ٢٠٢٤

محمد هشام طاهري

ليستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون. انما يتذكرون الواجب على المكلف بالجميع ان يتفقهوا في الدين وان يتعلموا ما لا يشاء لهم  
 جهل كيف يصلون كيف يصومون كيف يحجون؟ كيف يأمرهم بالمعروف وينهون عن المنكر؟ كيف يعلمون اولادهم؟ كيف يتعاونون  
 مع اهليهم؟ كيف يدعون ما حرم الله عليهم - 00:00:00

يتعلمون يقول النبي الكريم عليه الصلاة والسلام من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين الحمد لله رب العالمين احمده سبحانه ولي  
 الصالحين المتقين واشهد ان لا اله الا الله - 00:00:30

وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله وسلم وبارك عليه وعلى اله واصحابه اجمعين وعلى من تابعهم وسار على  
 نهجهم واقتفى تراهم الى يوم الدين وبعد فهذا هو المجلس الثاني بعد المائتين - 00:00:45

من المجالس الفقهية المعقودة في مسجد عائشة المهري رحمه الله في دولة الكويت حرسها الله تبارك وتعالى. يقول السائل هل يجوز  
 الاستمرار في تهنئة العيد عيد الفطر بعد اول شوال - 00:01:03

يعني في اليوم الثاني والثالث والرابع من شوال التهنئة مستمرة كل ما لقيت انسان ولم تكن سباً ولم يكن قد سبق ان لقيته تهنئه فهذا  
 لا بأس به سواء كان في اليوم الاول او بعد - 00:01:19

بعده بيوم لكن العيد يعني عيد الفطر هو يوم واحد هو يوم واحد باتفاق العلماء والفقهاء وانما العيد الذي هو اربعة ايام اليوم الاول  
 وثلاثة ايام التشريق هو يوم اعيد الاضحى فقط - 00:01:40

يقول السائل ما اول ما السؤال ما ادري كيف الظاهر انه لا يعرف العربية كيف ساغ لكن مراده يقول اذا لم اغطي عورتي ولما تذكر ولم  
 اتعلم الا بعد الصلاة فما حكم الصلاة - 00:02:01

ان كانت هذه الصلاة هي في الوقت فعليك ان تغطي عورتك وان تتعلم لتغطية العورة واجب وتعيد الصلاة وان كنت خارج وقت  
 الصلاة بمعنى انك صليت وعورتك مكشوفة ثم بعد الصلاة - 00:02:26

او بعد خروج الوقت علمت بان ستر العورة شرطاً من شروط صحة الصلاة لانك اسلمت جديداً. فهذا لا تأمرك باعادة الصلاة ولكن تأمرك  
 تعلمي احكام الصلاة لو ان انسانا ما صلى - 00:02:51

ولما ركع مثلاً لما ركع قيل له ان فستانك او القميص الاعلى قد ارتفع وان البنطال قد نزل وظهر شيء من العورة بما هو دون السرة. مثلاً  
 من جهة الظهر - 00:03:09

وهو في الصلاة فعليه ان يعيد الصلاة اذا كلمته بعد الصلاة عليه ان يعيد الصلاة عليه ان يعيد الصلاة لكن لو كان بعد ما خرج من  
 الوقت فلا يعيد الصلاة على الصحيح من اقوال - 00:03:29

اهل العلم الا ان يكون عامدا متعمدا يقول السائل لما تمكن من اخراج زكاة مالي لان بطاقة البنكية التي كنت اسحب منها الاموال  
 خارج البلاد ولم يعمل او لا تعمل البطاقة - 00:03:43

فاخرجت زكاة المال بعد حساب قيمة العملة بين البلدين ثم بعد السفر اعطى زكاة المال الى صاحبه فهل عليه شيء حقيقة ما فهمت  
 السؤال جيداً لكن كان مقصود السائل انه - 00:04:11

اخذ زكاة المال بعملة غير عملة التي هو له فيها مال مثلا عنده دنائير واخرج الزكاة بالدولارات عنده دنائير خرج الزكاة بالريالات او بالليرات او بالجنيهاات فهذا لا بأس به باتفاق الفقهاء - [00:04:31](#)

بمعنى لو كان انسان ما عليه زكاة ذهب فاراد ان يخرجها من الفضة دنائير اراد ان يخرج دراهم. لا بأس لكن بشرط ان يكون المخرج قيمة المخرج عنه في يوم وجوب الزكاة - [00:04:52](#)

في يوم وجوب الزكاة يعني مثلا لو وجب عليك من زكاة الذهب عشرين جراما وارادت اخراج الزكاة فظة فتتظر عشرين جرام من الذهب. كم يساوي من الفضة في يوم وجوب الزكاة عليك - [00:05:11](#)

لو كان عندك مثلا خمسة الاف دينار كويتي وارادت اخراجه من الجنيهاات مثلا المصرية فلا بأس بذلك لكن بشرط انت تعلم ان خمسة الاف في كل الف خمس وعشرون دينارا - [00:05:27](#)

في كل الف خمس وعشرين دينارا يعني معنا خمسة الاف كم مئة وخمسة وعشرين دينار فانت يجب عليك حينما تخرج الزكاة جنيهاات او ريالات او دولارات او اي عملة اخرى ان تنظر في يوم - [00:05:44](#)

وجوب الزكاة كم كان يساوي من الجنيهاات؟ حتى لا تبخص الفقيرة حقه ان كان هذا مرادك فهذا هو الجواب هل هو يجي يفسر راسه هل يجوز للمؤذن ان يقيم الصلاة بدون سؤال الاذن - [00:05:59](#)

من الرجل الذي يتقدم للامامة اذا لم يكن هناك امام راتب في ذلك المسجد اذا لم يكن في المسجد مؤذن فالذي يملك الاقامة هو المؤذن باتفاق الفقهاء وليس غيره يعني بمعنى - [00:06:22](#)

ان الامام اذا ما حضر من الذي يملك الاقامة؟ المؤذن؟ هو الذي يملك الاقامة فهو الذي يقيم ولا يستأذن حتى لو كان يقدم غيره للصلاة لا يستأذنه. او اقيم او لا اقيم. انما يستأذن الامام فقط - [00:06:39](#)

ولا يستأذن غير الامام وقد يكون هذا الاذن مفهوما او مشارا او منطوقا ايا كان نوع الاذن فانه يصح بين المؤذن والمقيم. اما اذا كان المسجد مسجد الطرقات لا امام فيه ولا مؤذن - [00:06:55](#)

او مصليات لا امام فيه ولا مؤذن فاذن شخص ما اراد ان يقيم وسيصلي شخص اخر فلا يحتاج الى الاذن لانه ليس الامام راتبا ولا المؤذن راتب وانما الاذن لازم فيما اذا كان في المسجد امام راتب - [00:07:14](#)

او مؤذن راتب واذا كان في المسجد امام راتب فلا احد يقيم الا باذنه واذا كان في المسجد مؤذن الراتب وليس فيه امام فلا احد يقيم الا باذنه يقول السائل يريد ان يعتزم هل يجوز لي ان اسافر بالطائرة - [00:07:34](#)

من فيينا الى جدة ثم من جدة الى الطائف وابدأ عمرتي من هناك ليس لدينا ملابس احرام ولا يوجد لدينا مكان للاستحمام في المطار اذا كان لا يوجد لديك ملابس - [00:07:53](#)

للاحرام ولا يوجد عندك ملابس مكان للاستحمام الامر سهل تشتري قطعة قماش من فيينا وتجعله قطعتان قطعة تتجر بها وقطعة تجعلها ردال ومتى ما اردت ان تركب الطائرة قبل ذلك تغتسل في دارك. ثم اذا ركبت الطائرة احسست - [00:08:08](#)

بالقرب من ميقات او بالقرب من جدة تليي قبل الدخول الى ميقات ما يحتاج تتعب نفسك هذا التعب لكن لو فعلت هذا فان مطار الطائف خارج الحدود فلا بأس حينئذ ان تحرم من السيل الكبير اذا مررت - [00:08:37](#)

عليه او من اه من اه مسجد اه اه الهدى او من مسجد الهدى اذا مررت عليه لانهما خارج المواقيت باتفاق العلماء يقول امن الجدة فلا يصح الاحرام من جدة. جدة داخل المواقيت - [00:08:55](#)

من احرم من جده فعليه دم. ما دام انه اتى الى جدة وليس من اهل جدة وجدة داخل المواقيت باتفاق الائمة الاربعة وهو قول عامة فقهاء الامصار من المحدثين وغيرهم - [00:09:15](#)

يقول السائل هل الافضل للعبد ان يصوم الست من شوال متتالية؟ ام من يقتصر على صيام الاثنين والخميس وايام البيض؟ اجتماع الفظيلتين او لا اذكر نفسي واياكم ان من عليه قضاء فليبادر الى القضاء - [00:09:32](#)

يبادر الى صيام ست من شوال لماذا؟ لان النبي عليه الصلاة والسلام قال من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال او ثم اتبعه بست من

شوال الذي عليه القضاء ما صام رمضان. كيف يصوم الست وهو ما صام رمضان؟ اذا - 00:09:50

جعل في الحديث تليقا والاجر انما هو مرتب على الترتيب. من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال او ستة ايام من شوال هذا هو المنبغى يصوم الست من شوال - 00:10:09

متتالية او متفرقة الصحيح ان الامر فيه واسع ولا نستطيع ان نقول ان ستة متوالي افضل لا نستطيع ان نقول لان قوله من شوال لبيان الجنس وقوله ثم اتبعه يعني من شوال - 00:10:29

اي من ايام شوال فليس المقصود ثم اتبعه من من شوال يعني متتالي ذكر التوالي غير موجود في الحديث وانما هو فهم فهم بعض الفقهاء وليس كذلك لان قوله ثم اتبعه مقيدا بقوله من شوال ومن لبيان الجنس اي من جنس ايام شوال - 00:10:48

فدل على التعميم فالامر فيه واسع ان صمت الاثنين والخميس ان صمت ايام البيض ان سردتهم لكن هنا قضية ذكرها بعض مشايخ هي مهمة وان بعض الناس لا سيما في هذه الازمنة المتأخرة التي لا يتمكن الناس من تهنة بعضهم بعضا وزيارة بعضهم بعضا يبادر الى الصوم من الى اليوم الثاني - 00:11:12

فاذا جاءه الناس او جاء هو الى الناس اذا به صائم. لا يستطيع ان يضيفوه ولا ان يكرمه وهذا ليس خلاف السنة لان السنة ان الانسان في يوم العيد وفي توابع العيد - 00:11:35

يأكل ويشرب. لان العيد ايام اكل وشرب اي نعم يجوز الثاني من شوال لمن لا زيارة عنده فلا يزار ولا يزور نعم. اما غير ذلك فينبغي ان نعلم ان هذا يكره البدار الى الست الى الست من شوال لان البدار معناه - 00:11:49

انه سيفوت على نفسه فضل زيارة الناس اليه وفضل زيارته للناس يقول ما ضابط المشقة التي تجلب التيسير ضابط المشقة التي تجلب التيسير هناك ضابط عام وضابط خاص. اما الضابط العام فهو - 00:12:07

كل ما خالف العادة يعني العادة المطردة ان الجو يكون صحوا لا مطر فيه المطر مشقة لا سيما اذا كان يبل الثياب ويوجد الوحل ويقطع مثلا هذه المشقات العامة هي التي تخرج عن العادة المطردة - 00:12:31

من العادة من المشقات العامة الوباء هذه من المشقات العامة التي تجذب التيسير في الجمع والجماعات من المشقات العامة مثلا الرياح العاتية الشديدة من المشقات العامة الفيضانات العامة الزلازل مثلا ونحو ذلك - 00:12:58

اما المشقة الخاصة التي تجب التيسير للعبد فهذا كل واحد هو الذي يعرف نفسه فبعض الناس من جلده لو اصاب بالصداع لا يبالي من بعض الناس لو اصاب بصداع بسيط لسمعت تأوّه من اميال - 00:13:22

كأنه طفل يبكي. فالناس ليسوا سواء حتى عندنا بالكويت مثل قديم الحين راح المثل هذا صار الناس كلهم اه اذا اصاب بالزكمة كان كل الناس اليوم يطيحوا قديم كان اذا طاح الانسان من الزكمة يقول فلان رخمة - 00:13:43

يعني ما هو رجال. زكمة تطيحه هذا معروف في الاعراف تختلف والجلد والقوة تختلف باختلاف الناس اليوم لو واحد منا مشى كيلو الى المسجد الناس يستغربون الله مشيت المسافة هذي - 00:14:03

في زمن النبي عليه الصلاة والسلام الرسول صلى الله عليه وسلم بنفسه عنده الخيول وعنده الجمال وعنده البغال وعنده الحمير يمشي من من مسجدي الى مسجد قباء ماشيا ويرجع ماشيا - 00:14:21

قراة سبعة كيلو صلوات ربي وسلامه عادي عندهم جلد مو مثل حالنا يقول السائل هل صداقة الولد والبنت جائزة اذا كان في حدود العفاف؟ وبعلم الابوين مطلقا لا يجوز لا يوجد صداقة بين ذكر وانثى - 00:14:37

غير محرمين لا يجوز البتة فهذا من سبل الشيطان هذا من سبل الشيطان وان كان هذا بعلم الابوين فهذا اطم. كيف لاب ان يرضى بان ابنه يصاحب بنته او بان ابنته تصاحب ولد - 00:14:54

هذا لا يمكن لو لو لم يحصل الفاحشة ولو لم يحصل المنكر اقل ما فيه ان البنت ستنتطب بطبائع الولد او ان الولد بطبائع البنت ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام وضع لنا قاعدة عظيمة - 00:15:12

قال وفرقوا بينهم في المضاجع. هذا التفريق في المضاجع هو عام. حتى في الصحبة وحتى في الرفقة. الولد ولو لم يكن بالغ لا يجوز

ان تأذن له بان يصاحب بنتا ولو كان ولو كانا غير بالغين - [00:15:33](#)

من ينبغي ان تربيته على الرجولة وتربي البنت على الانوثة والحياء. وهذه من محاسن الاسلام. الغرب اليوم يريدون البحث عن هذا ما يجدونهم لانهم خرجوا عن اطار الحياة نزع عنهم ابليس الحياء ونزع عنهم اللباس فلا تسأل في اي واد سيهلكون - [00:15:50](#)

رب العزة جل وعلا يقول انزلنا عليكم لباسا يواري سوءاتكم وريشة. ولباس التقوى ذلك خير وابليس اول ما ينزع ينزع لباس التقوى فاذا لبس النزع لباس التقوى نزع لباس ها السوءات. واذا نزع لباس السوءات نزع لباس السيئات - [00:16:12](#)

وهما لبستان تلبسهما. لباس انزله الله اليك لتستر به سوءاتك. ولباس تعمله انت لتستر به سيئاتك لباس الثياب ولباس التقوى يقول السائل ما حكم قراءة الفاتحة خلف امام في الصلاة الجهرية؟ تكلمنا عن هذا مرارا وتكرارا - [00:16:33](#)

الصحيح الذي يدين الله عز وجل به واذهب اليه هو مذهب الامام الشافعي ابو عبد الله محمد ابن ادريس المطلبي رحمه الله وهو ورواية عن الامام احمد وقول لاسحاق بن راهوية وذهب اليه جمع من الفقهاء الحديث - [00:16:56](#)

البخاري والترمذي بل الف فيه البخاري كتابا سماه جزء القراءة خلف الامام. وهو ان الفاتحة ركن والركن لا يتحملة نام عن المأموم فتقرأ خلف الامام في الصلاة الجارية لكن بشرطين - [00:17:13](#)

الاول انك لا ترفع صوتك فتخالج الامام ويختلط صوتك بصوت الامام. وقد جاء عند ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة فرفع رجل صوته بالقراءة. فقال ما لكم - [00:17:29](#)

تخالجنيها يعني ترفعون صوتكم وتخلطون اصواتكم بصوتي في القراءة واذا كان احدكم خلف الامام فلا يقرأ الا بفاتحة الكتاب الشرط الثاني ان يقرأ الفاتحة ولا يسبق الامام يعني بمعنى مثل ما نقول الركوع لا تسبق الايمان بالركوع فلا تسبق الامام بالفاتحة -

[00:17:45](#)

فاذا قال الامام الحمد لله رب العالمين وسكت قل الحمد لله رب العالمين الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم. ما سكت بين اياتنا.

وثم سكت فانت تقول الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم - [00:18:10](#)

طيب وصلهما بنفس واحد. الله معطيه نفس الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين. انت تتعلم المتابعة وتقرأ خلفك

نهائيا ما سكت ما وضع لك مجال في نفسك تقرأ. يقول اه الرجل لابي هريرة رضي الله عنه يا ابا هريرة ان - [00:18:24](#)

يكون خلف الامام فكيف يقرأ؟ الامام يقرأ وانا اقرأ كيف اقرأ؟ قال اقرأ بها في نفسك. يعني مثل ما الامام اذا كبر تكبر واذا قال سمع الله لمن يقول ربنا ولك الحمد فلا هو شوش عليك ولا انت شوش عليه فكذلك تقرأ هذا هو الذي ادين الله عز وجل به وان كان هناك -

[00:18:47](#)

اقول ان الفاتحة لا تقرأ في الجهرية خلف الامام وهو قول الحنفية والمذهب عند الحنابلة والمالكية يقول السائل ما الفرق بين التمكين

والنصر في القرآن الكريم النصر هو بدايات التمكين - [00:19:07](#)

قد ينصر الله عز وجل العبد ولا يمكن له فالله عز وجل ناصر رسله. ولكن ليس كل رسول ممكن فلم يقيم الله عز وجل الدولة لكل

الانبياء والرسل وهم منصورون انا لننصر رسلنا والذين امنوا في الحياة الدنيا وفي يوم القيامة - [00:19:29](#)

والنصرة هذه قد تكون نصرة بالحجة واللسان ونصرة بالسيف واللسان واما التمكين فمعناه النصرة التامة بحيث تكون الدائلة والدولة

الرسل والانبياء. وهذا هو الذي فرق العلماء بين كلمة التمكين والنصر. فكل تمكين نصر - [00:19:54](#)

وليس كل نصر تمكين يقول السائل صليت صلاة المغرب في بيت ابي زوجي وهو صلى بنا لكنه يقرأ سورة الفاتحة خطأ يقول يقول

الرحمان لرحيم بدل الرحمن الرحيم يعني ينطق حرف اللام مكان حرف الراء - [00:20:21](#)

اخرى واخطاء اخرى هل علي ان اعيد الصلاة اذا صليت خلف من يخطئ بهذا الخطأ الشنيع اللحن الجلي البين فنعم تعيد الصلاة او

انت تطلب من ان تصلي تستأذن منه - [00:20:44](#)

وتقول نعم لا يتقدم بين يدي الرجل في سلطانه وفي بيته لكن ائذن لي اصلي لاني قراءتي للفاتحة اسلم فان لم يأذن لك وعلمت انه

يغضب فصلي خلفه نافلة ثم اعد صلاتك اذا نويته فرضا - [00:21:03](#)

يقول السائل متى يقول المأموم ربنا ولك الحمد هل اثناء القيام من الركوع ام بعده وهل يجب ان ينتظر الامام حتى ينهي قول سمع الله لمن حمده حتى اقولها الامر في هذا واسع - [00:21:27](#)

والتشدد في هذا لا محل له يدخل الناس في الوسواس ان قلت بمجرد ما قال الامام سمع الله لمن حم ما كمل. قلت ربنا ولك الحمد جاز والافضل ان تقوله بعد انتهاء الامام من قوله سمع الله لمن حمده فتقول ربنا ولك الحمد - [00:21:40](#)

ان قلت ربنا ولك الحمد اثناء الانتقال جاز وهذا هو الافضل وان قلت بعضه اثناء الانتقال وبعضه اثناء القيام جاز. وان قلته كله بعد الانتقال والقيام الامر فيه واسع ومن قال ببطلان الصلاة فلا دليل عليه ولا نص - [00:22:01](#)

من قول صحابي او تابعين يقول السائل هل يجب على المرأة مع نهاية دورته الشهرية في اخر يوم يومين ان تتأكد من نفسها مع كل فرض هل طهرت او لا لكي تصلي - [00:22:21](#)

اما ان تتأكد مع كل فرض فلا اذا طهرت من دورتها الشهرية في يومها المعتاد وتأكدت ورأت القصة البيضاء بعد ذلك ما تحتاج الى التأكد. لان الاصل الطاهرة ولا تنتقل الى هذا الاصل الا برؤية - [00:22:37](#)

الدم من جديد حينئذ اذا رأته الدم من جديد حينئذ تنظر هل اخطأت في الحساب او ان هذا الدم خارج عن وقت دم الحياة اما ان تأمر المرأة انها في كل فرض - [00:22:57](#)

تتأكد انها طاهرة او لا فهذا تعنت هذا وسواس هذا تشدد ما انزل الله عز وجل به من سلطان يقول وصيت على طلبية خاصة من شركة معينة فعند الاستلام وجدت ان سعره اغلى من السوق - [00:23:12](#)

وقال لي انك اشتريت فعليك الدفع فرفضت وقلت له احاسبك حسب سعر السوق فما حكم فعلي هذا طبعاً اليوم من الناحية الشرعية الايجاب والقبول يتم بمجرد الموافقة على الطلبية هذا هو الصحيح من اقوال اهل العلم - [00:23:30](#)

مجرد الموافقة انك عن طريق الاونلاين لما تضغط على كلمة موافق انت وافقت على البيع ثم بعد ذلك تريد ان تنقض البيعة فانت في مدة الخيار يجوز شرعا ان تنقض البيعة لا سيما اذا لم يترتب على آآ يعني الذي اشتريت منه - [00:23:54](#)

لم يترتب عليه ضرر ما دمت في مدة الخيار ويجوز او انك رأيت عيباً في السلعة كما زعمت هنا بان السلعة كانت اغلى من السوق فهذا عيب بمثله يرد البيع - [00:24:17](#)

يقول السائل هذي اه اه جدي السائلة السائلة تقول جدي مريض جدا بسبب كبره بيني وبينه علاقة محبة ومودة قوية جدا وانا ابره وهو يفضلني على اولاده. مؤخراً قرر ان يعطيني شقة له بعد موته. لكن بدأ اخواني واخواني وامي - [00:24:35](#)

يغضبون ويقولون ان جدي لا يدري ما يقوله كيف اصنع هذه المسألة مسألة مهمة وعظيمة ان كان جدك يملك سوى هذه الشقة املاك اخرى اكثر من قيمة هذه الشقة بثلاث بثلاثين - [00:24:58](#)

هذه وصية جائزة ما دام في عقله ما دام في عقله اما اذا كان ليس في حال عقله فاخوانك واخوالك واعمامك يدرون ويعلمون بهذا فقولهم هو المعتبر اذا تنازع الوصي - [00:25:19](#)

والورثة فقال الورثة ان الوصي لم يكن في عقله وقال الموصى له بل كان في عقله فهنا لابد للوصي ان ياتي بما يدل على ان الموصي كان في عقله والا فالمعتبر قول الورثة - [00:25:39](#)

وهذه مسألة ذكرها الفقهاء في المطولات يقول السائل هل تشرع الاستعاذة بعد كل ركعتين في قيام الليل نعم تشرع الاستعاذة قبل كل قراءة في الصلاة يعني اي صلاة فيها استفتاح فيها استعاذة - [00:26:01](#)

واي قراءة فيها استعاذة فيها بسملة هذه قاعدة مضطربة نكتفي بهذا القدر من الاسئلة الواردة ونفتح المجال للحاضرين ففضل لو ان الانسان وجب عليه الزكاة مثلاً وجب عليك الزكاة في العاشر من شوال اللي هو اليوم - [00:26:18](#)

وجب عليك الزكاة لكن ليس عندك مال او ما عندك مكنة لاخراج المال اما البطاقة خربان واما تأخرت يوم يومين اسبوع اسبوعين لا بأس بهذا لكن يجب ان تظبط هذا اليوم كم كان زكاتك - [00:26:42](#)

تضبطه فتخرج الزكاة بسعر هذا اليوم مثلاً لو فرضنا ان زكاتك كان في هذا اليوم عشرين جراماً فبعد اسبوعين حصلت العشرين جراماً

تخرج عشرين جرام من الذهب انما يأثم الانسان فيما اذا تعمد تأخير الزكاة - [00:27:00](#)

اما اذا لم يتعمد الحمد لله الامر فيه سعة ان شاء الله نعم سؤال وجيه يقول اه اخوكم ان رجلا من عاداته انه يخرج الزكاة في شهر

الله المحرم اول من محرم - [00:27:23](#)

وفي ذي الحجة ارتفعت اسعار الذهب فاصبح المال الذي عنده اقل من النصاب. لان النصاب مرتبط بالذهب فماذا يفعل؟ اذا جاء الاول

من محرم ووجد ان ماله الذي يجب عليه الزكاة قل من النصاب ليس عليه زكاة - [00:27:43](#)

انما العبرة ليس في ذي الحجة. العبرة في الاول من محرم الاول من محرم وهكذا ينبغي ان ننتبه لو ان رجلا ملكا نصابا مثلا اليوم

النصاب كان الف وخمس مئة دينار اليوم - [00:28:03](#)

اذا العشر من شوال عام ستة واربعين يجب عليه الزكاة لو فرضنا انه في اثناء الاشهر هذي الذهب ارتفع وانخفض ارتفع وانخفض

النصاب صار اقل صار اكثر صار اقل صار اكثر لا يلتفت اليه - [00:28:19](#)

الملتفت اليه بداية بلوغه النصاب ثم الحوض نهاية الحول عند حولان الحوض اذا كان المال نصابا يخرج زكاة ماله والا فلا. نعم طيب

سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت - [00:28:36](#)